

الأمن الغذائي في التشريع الجزائري: دراسة تحليلية لمساهمة الأحكام القانونية المنظمة

للإنتاج الفلاحي في تحقيقه

Food Security in Algerian Legislation: An Analytical Study of the Contribution of Legal Provisions Governing Agricultural Production to Its Achievement

خليل سلطاني *

جامعة باتنة 1 الحاج لخضر (الجزائر)، khalil.soltani@univ-batna.dz

محرر الحوكمة والقانون الاقتصادي

تاريخ النشر: 2026/06/06

تاريخ القبول: 2026/05/04

تاريخ الاستلام: 2026/01/07

ملخص:

يعالج هذا المقال مقارنة الأمن الغذائي في التشريع الجزائري من خلال تحليل مختلف القوانين، والبرامج الحكومية المنظمة والداعمة للإنتاج الفلاحي، والتموين، والتجارة، وحماية المستهلك. كما يستعرض المقال تطور مفهوم الأمن الغذائي على الصعيدين الدولي والوطني، ويبرز الآليات المؤسسية المعتمدة لتحقيقه، من خلال دورها في التنظيم، التخطيط، الرقابة، والضبط، ويحلل الأساس التشريعي للسياسات الحكومية المتكاملة بين القطاعات المعنية، الهادفة إلى ضمان الحق في الوصول إلى الغذاء، كما تُبرز الدراسة أهمية تنسيق السياسات والقوانين لضمان استدامة الموارد وحماية المستهلك، وإرساء الحوكمة الرشيدة في القطاع الغذائي، ويخلص المقال إلى أن تكامل القواعد القانونية، والبرامج السياسية، مع الآليات المؤسسية يشكل دعامة أساسية لترسيخ الأمن الغذائي في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: الأمن الغذائي؛ الحق في الغذاء؛ التشريع الجزائري؛ الآليات القانونية؛ الحوكمة الغذائية.

Abstract:

This article examines the approach to food security in Algerian legislation by analyzing the relevant laws and governmental programs that regulate and support agricultural production, supply, trade, and consumer protection. It also traces the evolution of the concept of food security at both international and national levels and identifies the institutional mechanisms employed to achieve it, particularly in the areas of organization, planning, oversight, and regulation. The study analyzes the legislative foundations underpinning integrated governmental policies across multiple sectors, aimed at ensuring the right to adequate food. Furthermore, it emphasizes the critical importance of coordinating policies and legal frameworks to ensure resource sustainability, safeguard consumer rights, and promote sound governance within the food sector. The article concludes that the convergence of legal norms, policy programs, and institutional mechanisms constitutes a foundational pillar for consolidating and sustaining food security in Algeria.

Keywords: Food Security; Algerian Legislation; Right to Food; Legal Mechanisms; Food Governance.

مقدمة:

يعد الأمن الغذائي من أبرز الرهانات الاستراتيجية في العصر الحديث، وأحد التحديات الكبرى التي تشغل الدول والمنظمات الدولية، والحكومات، لما له من ارتباط وثيق ليس فقط بحق الإنسان في الغذاء، وإنما أيضا بأمن الدولة وسيادتها الوطنية، باعتباره عاملا أساسيا في تحقيق الاستقرارين الاجتماعي، والاقتصادي، ومفهوم الأمن الغذائي لم يعد يقتصر تحققه على أبعاده التقليدية المرتبطة بالحروب، والنزاعات، والأزمات السياسية، بل اتسع ليشمل تحديات معاصرة أفرزتها التحولات البيئية، والاقتصادية، والديموغرافية، على غرار التلوث البيئي، والتغيرات المناخية، والامتداد العمراني غير المنظم، إلى جانب النمو السكاني المتسارع.

وفي هذا السياق، تسعى الجزائر، شأنها شأن باقي دول العالم، إلى تكريس مقاربة شاملة لتحقيق للأمن الغذائي من خلال تبني برامج حكومية، ترمي إلى النهوض بمختلف القطاعات ذات الصلة، ووضع استراتيجيات، وسياسات عمومية، تهدف إلى تعزيز التنمية الغذائية المستدامة، كما عمل المشرع الجزائري على استصدار منظومة تشريعية، تقوم على مبادئ التعاون والتضامن بين مختلف الفاعلين، قصد إرساء أطر قانونية ناظمة تسهم في حماية الحق في الغذاء، وتكريس الأمن الغذائي كأولوية قانونية تلتزم الدولة بضمائها، مع استحداث عدد من المؤسسات، والهيئات الفاعلة التي أنيط بها دور محوري في تحقيق متطلبات الأمن الغذائي الوطني.

وهذه الورقة البحثية تسعى إلى تحليل مختلف النصوص القانونية التي أصدرها المشرع الجزائري في مجال الأمن الغذائي، من أجل الوقوف على الآليات القانونية التي تم استحداثها لحماية الحق في الغذاء، ورصد المتغيرات التي حاول من خلالها التشريع الجزائري تكريس مقاربة الأمن الغذائي في المنظومة القانونية.

وعلى هذا الأساس سنعالج هذه الورقة البحثية انطلاقا من الإشكالية التالية:

ما هي آليات تحقيق الأمن الغذائي في التشريع الجزائري؟

وسيتم الإجابة على الإشكالية المطروحة من خلال الخطة الآتية:

● **أخو الأول: التأصيل المفاهيمي للأمن الغذائي**

أولا: الإقرار الدولي بالأمن الغذائي

ثانيا: الإقرار الوطني بالأمن الغذائي

● **أخو الثاني: آليات تحقيق الامن الغذائي في الجزائر**

أولا: مساهمة البرامج الحكومية في اعمال الأمن الغذائي

ثانيا: مساهمة المنظومة القانونية في التمكين من الأمن الغذائي

المحور الأول: التأسيس المفاهيمي للأمن الغذائي

يعد مفهوم الأمن الغذائي من المفاهيم المتعددة الأبعاد التي تحمل في طياتها تقاطع دراسات علمية مختلفة كعلم الاقتصاد، والاجتماع، والقانون، والعلوم السياسية، كما يتقاطع مع مفاهيم السيادة الغذائية، والحوكمة الرشيدة، فالأمن الغذائي يعد إطارا تحليليا شاملا.

أولا: الإقرار الدولي بالأمن الغذائي:

يشكل الأمن الغذائي على المستوى الدولي محور اهتمام المنظمات العالمية، ويعكس التزامات المجتمع الدولي تجاه ضمان حصول جميع السكان على الغذاء الكافي، وقد تجسدت هذه الالتزامات في الصكوك الدولية والمواثيق، وتوفر هذه الصكوك إطارا قانونيا وأخلاقيا يلزم الدول بوضع سياسات، وبرامج تضمن توفر الغذاء، وسهولة الوصول إليه، واستخدامه بطريقة مستدامة.

1/ تعريف الامن الغذائي على المستوى الدولي:

يعتبر مفهوم الامن الغذائي امتداد لحق مكتسب ومعترف به في جميع المعاهدات والصكوك الدولية لحقوق الانسان، وهو الحق في الغذاء، وما قدمته اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في تعليقها العام رقم 12 الصادر سنة 1999 دليل واضح على ذلك، بحيث اعتبرت "اعمال الحق في الغذاء الكافي، يتوفر عندما يتاح ماديا، واقتصاديا، لكل رجل، وامرأة، وطفل بمفرده او مع غيره من الاشخاص في كافة الأوقات، سبيل الحصول على الغذاء الكافي او وسائل شرائه"¹.

كما ترى اللجنة ان المضمون الاساسي للحق في الغذاء الكافي يعني بالضرورة "توفر الغذاء بكمية ونوعية تلي الاحتياجات الغذائية للأفراد وخلوه من المواد الضارة، مع امكانية الحصول عليه بطرق تتسم بالاستدامة، ولا تعطل التمتع بحقوق الانسان الأخرى"².

وإذا حاولنا التعمق أكثر في الحق في الغذاء فقد عرفه "جان زيغلر" وهو المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء على انه "الحق في الحصول بشكل منتظم ودائم ودون ما عائق، اما بصورة مباشرة او بواسطة مشتريات نقدية، على غذاء واف وكاف من الناحيتين الكمية والنوعية، يتفق مع التقاليد الثقافية للشعب الذي ينتمي اليه المستهلك ويكفل له حياة بدنية، ونفسية، وفردية، وجماعية، مرضية وكرامة في مأمن من القلق"³.

والحق في الغذاء يعد امن غذائي لأنه قبل كل شيء هو "حق الشخص في ان يتمكن من الحصول على طعامه في كنف الكرامة، ويشمل الحق في الغذاء، الحق في الاستفادة من الموارد والوسائل اللازمة للمرء لضمان ونتاج قوته، بما في ذلك الأرض، وري المزارع، والبذور، والائتمان، والتكنولوجيا، والاسواق المحلية والإقليمية، ولا سيما في المناطق الريفية، وللغثاء المستضعفة التي تعاني من التمييز، وفي مناطق الصيد البحري التقليدي، ومستوى دخل كاف، لتمكين الاشخاص من العيش بكرامة، بمن فيهم العمال الريفيون والصناعيون، ويشمل الحق في الغذاء كذلك الحق في الحصول على الماء الصالح للشرب"⁴.

ولعل مفهوم الامن الغذائي نجده قد تطور مع الوقت من حق الانسان في الغذاء، الى احد العناصر الأساسية التي يبنى عليها امن الانسان بصفة عامة، وبرز الى العلن جراء ظهور النقص الموجود في الانتاج الوطني، من موارد غذائية ضرورية تلبي احتياجات السكان، وهذا النقص ادى بالبلدان الى استيراد الغذاء، وفي بعض الاحيان لجوء الدول المنتجة الى مساعدة الدول التي لا تلبي احتياجاتها الغذائية، الى تقديم مساعدات في صور موارد غذائية ضرورية للحد من انتشار ظاهرة الجوع والفقر، ومن هذا المنطلق بدا مفهوم الامن الغذائي في التمحور والتبلور على المستوى العالمي، ليصبح مقارنة بارزة تعنى توافر المورد الغذائي اللازم والكافي لتغذية افراد العالم، بشكل يلبي متطلبات استدامة نمو الانسان، على نحو يحقق التمتع بحالة صحية جيدة، وتضمن الحق في الحياة الكريمة.⁵

ونجد منظمة الأغذية والزراعة قد عرفت الحق في الغذاء من خلال سياقه في مصطلح الامن الغذائي واعتبرته بانه استطاعة "حصول جميع الناس في جميع الاوقات بصورة مادية، واجتماعية، واقتصادية على الأغذية الكافية، والامنة، والمغذية، التي تلبي احتياجاتهم وافضلياتهم، مما يمكنهم من ممارسة حياة ملئها الصحة والنشاط".⁶

كما عرفت المنظمة العربية للتنمية الزراعية الامن الغذائي على انه "توفير الغذاء بالكمية والنوعية اللازمتين، للنشاط الحيوي، وبصورة مستمرة لكل افراد الامة، اعتمادا على الانتاج المحلي، وعلى اساس الميزة النسبية لإنتاج السلعة الغذائية لكل قطر، واتاحتها لكل المواطنين بالأسعار التي تناسب مدخولاتهم وامكانياتهم المادية".⁷

اما منظمة الصحة العالمية فتعتبر الامن الغذائي، عبارة عن كل المراحل الإنتاجية التي يمر بها الغذاء، سواء كانت قبل مرحلة الزراعة، الي مرحلة توافر الغذاء، وصولا لحظة الاستهلاك، ويتعدى الى الطريقة الصحيحة والصحية التي تضمن من خلالها استهلاك المورد الغذائي الفعلي.⁸

كما تم اعتماد الامن الغذائي كمفهوم، في البرنامج الخاص للأمن الغذائي المعتمد من قبل مؤتمر القمة العالمي للأغذية عام 1994، وكان الهدف الرئيسي منه، مساعدة الدول العاجزة على تحسين امنها الغذائي على المستوى القطري، من خلال احداث نقلات نوعية في الانتاج الغذائي، وهذا من خلال خفض التقلبات الإنتاجية على اساس مستدام، من جميع النواحي الاقتصادية، والاجتماعية، والبيئية، بواسطة تحسين فرص حصول جميع الناس على الأغذية، والقضاء على انعدام الامن الغذائي، وقد عمد البرنامج على تطوير مفهوم الامن الغذائي، ولم يجعله مقتصرًا فقط على مجرد تمتع الناس في جميع الاوقات بالإمكانيات المادية، والاجتماعية، والاقتصادية، للحصول على غذاء كاف وسليم، بل تعدى هذه الحاجيات والأفضليات الغذائية، واعتمد على مفاهيم الملكية القطرية والاسلوب التشاركي متعدد التخصصات، والتخفيف من ارهاق الفقر، والاستدامة الاقتصادية، والبيئية، والعدالة الاجتماعية، والمساواة بين الافراد في الحق في الغذاء، حتى يتمتع كل فرد بحياة صحية.⁹

ومن خلال جملة التعاريف السابقة، نجد بان الامن الغذائي يتركز على أربعة عناصر أساسية، تتمثل في توفر الغذاء، وامكانيات الحصول عليه، واليات استخدامه، واستقرار الامدادات الغذائية، والتمكين من الامن الغذائي في دولة ما، يتحقق عندما تستطيع هذه الدولة، انتاج، وتسويق، وتنظيم المورد الغذائي، من اول حلقة إنتاجية، الى غاية امداد السوق، واشباع حاجيات كل افرادها بالغذاء الكافي، والنوعي، وفي كل الحالات، حتى في وقت الازمات، وفترات التذبذب التي تؤدي الى

نقص الانتاج على المستوى المحلي او الدولي، والبلد الذي لا يستطيع ضمان ما يكفي افراده من المورد الغذائي، وتمكينهم مما يسد احتياجاتهم الأساسية، أي يحقق امن غذائي، يعتبر استقراره هشا، وسيادته عرضة للانتهاكات الخارجية.

2/ مؤشرات قياس توفر الامن الغذائي:

مصطلح الامن الغذائي استعمل منذ نصف قرن تقريبا، أي تم تداوله منذ بداية سبعينات القرن الماضي، اين شهد العالم في تلك الفترة نقصا كبيرا في تحصيل الغذاء، وعسر في توفر المورد واتاحته لجميع الافراد، ومنذ ذاك الوقت، اخذت الازمة عدة اتجاهات، منها الارتفاع الفاحش في اسعار الغذاء، وانخفاض قياسي في المخزون العالمي للمورد الغذائي، وتبع هذه الاختلالات، ازمت دولية عصفت بالمورد الغذائي، وجعلته سلعة استراتيجية في الاقتصاد العالمي مع النفط، وخلفت العديد من الاطماع الدولية، أدت الى نشوب صراعات، ونزاعات، نتيجة التسابق لتحصيل مصدر المورد الغذائي، وبلورت هذه الازمات مفهوم الامن الغذائي في نشاطين مهمين:¹⁰

● **المخزون الاستراتيجي للغذاء:** ويتمثل في توافر الموارد الغذائية المخصصة للاستهلاك، وخاصة المخزنة لمواجهة أي طارئ على المستوى المحلي لكل دولة.

● **الاكتفاء الذاتي من المورد الغذائي (الطعام):** وهنا تظهر استراتيجية البرامج الداخلية للدولة، وقدراتها الاستشرافية، على القدرة في تامين ما يكفي من احتياجات افرادها من المورد الغذائي.

وبهذا نجد ان الامن الغذائي شيء ضروري، ومهم تسعى كل دولة الى تحقيقه، ولكن هناك مجموعة من العوامل المؤثر تحول دون تحقيق الدول لأمنها الغذائي، ومراعات تحقق العوامل يعد أولوية قصوى، يجب مراعاتها، يمكن ايجازها في العناصر التالية:¹¹

● **التغيرات المناخية:** يؤثر التغير المناخي سلبا على الأمن الغذائي، من خلال تقليل إنتاج المحاصيل، بسبب ارتفاع درجات الحرارة، والجفاف، والفيضانات، كما يؤدي إلى نقص الموارد المائية اللازمة للري والزراعة، ويتسبب في تراجع إنتاج الثروة الحيوانية، نتيجة الإجهاد الحراري، ونقص الأعلاف، هذه العوامل تؤدي إلى ارتفاع أسعار الغذاء، وزيادة معدلات الجوع، وسوء التغذية، لذلك يعد التكيف مع التغير المناخي، ضرورة أساسية لضمان الأمن الغذائي.

● **انتاج الوقود الحيوي من المحاصيل الزراعية:** يقصد به استخراج وقود من نباتات، مثل الذرة، وقصب السكر، وفول الصويا، بحيث يساعد هذا النوع من الوقود على تقليل الاعتماد على الوقود الأحفوري، وخفض الانبعاثات، لكن التوسع في استخدامه يهدد الأمن الغذائي، بسبب استهلاكه الكبير للمحاصيل الغذائية التي تعد قوت أساسي للأفراد، بالإضافة الى استغلال غير عقلاني للمساحات الزراعية الخصبة والمياه، لذلك وجب الموازنة، بين إنتاج الوقود الحيوي، والحفاظ على توفر الغذاء.

● **النمو السكاني:** تعد العوامل الديموغرافية من العوامل المؤثرة بوضوح في الأمن الغذائي، إذ يؤدي النمو السكاني المتزايد، إلى ارتفاع الطلب على الغذاء مقابل محدودية الموارد المتاحة، كما يؤثر التوزيع المكاني للسكان في الضغط على النظم

الغذائية، والبنية التحتية، وتنعكس الكثافة السكانية على القدرة الإنتاجية والاستهلاك الرشيد، مما يوضح جليا ضرورة أحداث التوازن الديموغرافي من أجل بلوغ متطلبات الأمن الغذائي.

● **التطور التكنولوجي:** والمقصود هنا التكنولوجيا الحيوية الحديثة التي تساعد في التمكين من الغذاء، وليس ما هو متعلق بوسائل الإنتاج، فالتطور التكنولوجي عاملا محوريا في تعزيز الأمن الغذائي، إذ يسهم في رفع كفاءة الإنتاج الزراعي، من خلال استخدام التقنيات الحديثة، مثل الزراعة الذكية، والبذور المحسنة. كما يساعد على تحسين إدارة الموارد الطبيعية، ولا سيما المياه، والتربة، وتقليل الفاقد بعد الحصاد عبر وسائل التخزين، والنقل المتقدمة كما يؤدي الاعتماد على التكنولوجيا إلى زيادة الإنتاج، واستقراره، ومواجهة آثار التغير المناخي، مما يسهم في دعم الأمن الغذائي.

● **توفر الموارد المالي:** تتضح العلاقة المباشرة بين توفر الموارد المالية وتعزيز الأمن الغذائي، من خلال تمويل الأنشطة الزراعية، وتوفير المدخلات اللازمة لزيادة الإنتاج، كما تسهم في دعم البحث العلمي، والتكنولوجيا، وتحسين البنية التحتية للتخزين، والنقل، ويؤدي ضعف الموارد المالية إلى محدودية الاستثمار الزراعي، وارتفاع تكاليف الإنتاج، مما ينعكس سلبا على توفر الغذاء، واستقراره، وبذلك ينعلم الأمن الغذائي.

● **الاستقرار السياسي:** تعد العوامل السياسية من المحددات الرئيسة للأمن الغذائي، إذ تؤثر السياسات الحكومية في دعم القطاع الزراعي، وتوجيه الاستثمارات، وتنظيم التجارة الغذائية، كما يسهم الاستقرار السياسي في ضمان استمرارية الإنتاج، وتدفع الغذاء بشكل يحقق الأعمال الفعلية للحق في الغذاء، في حين تؤدي النزاعات، وعدم الاستقرار إلى تعطل سلاسل الإمداد، وارتفاع الأسعار، وتلعب هنا مسألة استقرار التشريع، والحوكمة الرشيدة، دورا مهما في إدارة الموارد، والعدالة في توزيع الغذاء، وتحقيق الأمن الغذائي.

ثانيا: الإقرار الوطني بالأمن الغذائي:

يعتبر الإقرار الوطني بالأمن الغذائي المرجعية القانونية التي توضح التزام الدولة بضمان توافر الغذاء، وإمكانية الوصول إليه بشكل مستدام، ويسهم في تعزيز التخطيط الغذائي، ودعم الجهود الوطنية لتحقيق الاكتفاء والاستقرار الغذائي.

1/ تعريف الأمن الغذائي في الدستور الجزائري:

بالرجوع إلى التأصيل الدستوري، وجدنا أن المؤسس الدستوري الجزائري، لم يقر بصريح العبارة عن الأمن الغذائي، ولكنه أسس لمجموعة متكاملة من الحقوق والحريات الأساسية، التي تصب في حقل الأمن الغذائي، إذ اعتبر في دباغة التعديل الدستوري لسنة 2020 حماية الوسط الطبيعي وحوكمة استغلال الموارد الطبيعية أولوية قصوى، وانشغال ذو أهمية يقع على الجميع حمايته لأنه يعنى بقاء الفرد على قيد الحياة.¹²

واعتبر المؤسس الدستوري الحق في الحياة من أبرز مكونات العيش الكريم، وحدها الأدنى لتعلقه بحياة الفرد، والطريقة الوحيدة التي تضمن التمتع بهذا الحق، تكمن في ضمانه من قبل الدولة،¹³ والأمن الغذائي يعد أول مقوم ينبغي تحقيقه على نحو يستطيع كل فرد الوصول، والحصول عليه دون تمييز، وأعماله يجعل كل فرد يعيش في مأمّن اجتماعي، يحس فيه بالأكتفاء الغذائي، ومقومات العيش الكريم.

لم يكتف المؤسس الدستوري بتعريفه على مقومات الحق في الحياة فقط، بل ضمن جميع الحقوق والحريات الأساسية¹⁴ التي تصب في خانه أعمال صكوك حقوق الانسان، بما يتماشى مع التزامات الدولة الجزائرية الدولية، واوز مهمة ضمانها الى جميع مؤسسات الجمهورية، بما يسمح لكل الافراد بالتمتع بها دون اقصاء او تمييز، ويضمن من خلالها مبدا المساواة في الانتفاع بها.

وبالإقرار الحقوقي الذي اسسه المؤسس الدستوري للتمكين من الامن الغذائي، نجد قد حدد فواعل اخرى مساعدة لأعماله، من خلال تأسيسه لأول مرة لحق المواطن في بيئة سليمة في إطار التنمية المستدامة، وتوطينه لمهمة الحصول على الماء والرعاية الصحية، والوقاية من الامراض والأوبئة على عاتق الدولة، وجعلها اولوية قصوى تسعى الدولة تمكين كل مواطن منها،¹⁵ بالإضافة الى هذه الحقوق، شددت الحماية الدستورية على نقطة حماية الافراد من كل المخاطر بشكل يضمن لهم الصحة، والسلامة، وأعمال حقوقهم الاقتصادية.¹⁶

وبحمايته لقواعد الحقوق والحريات، نجد بان المؤسس الدستوري قد اسس للتمكين من الامن الغذائي، انطلاقا من فكرة حقوقية عملية حدد فيها ان جميع ما ينتفع به الانسان، ويشكل له المصدر الرئيسي، والجوهري للعيش بكرامة، ويؤمن بقائه حيا، وقادرا على مزاوله حياته بشكل طبيعي، مهما كان نوع او صنف الحق، سواء كان الحق في الغذاء بشكل مباشر، او حق اخر يساعد في اعماله بطريقة غير مباشرة، فهو من مقومات تحقيق الامن الغذائي، وجبت حمايته.

2/ تعريف الامن الغذائي في التشريع الجزائري:

تطرفت وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري الجزائرية للأمن الغذائي، واعتبرته تمكين للسكان من الحصول، والوصول الى مختلف الموارد الغذائية، وفقا للمعايير الدولية المتفق عليها، وتحسين مستوى الانتاج الوطني ليلبي ضرورات الاستهلاك، وتنمية الطاقات الإنتاجية من الموارد الأولية الفلاحية لتساهم في استقرار الإنتاج، مع الحرص على ترشيد استغلال الموارد الطبيعية، لبلوغ مبادئ تنمية وترقية مستدامة للمنتجات الغذائية.¹⁷

ان مصطلح الامن الغذائي مصطلح واسع لتعدد عناصره، ويتطلب تظافر جهود جميع القطاعات في الدولة، وذا حاولنا البحث عليه كمصطلح في التشريع الجزائري، لن نجد موظف مباشرة، ولكن موقعه يراعى في السياسة التشريعية للدولة قاطبة، وجل قوانين الجمهورية تسهم من جانب تنظيمها في تشكل ملامح الامن الغذائي.

ونجد المشرع الجزائري اهتم بالأراضي الفلاحية في القانون رقم 08 - 16 المتضمن التوجيه الفلاحي، وافر الحماية اللازمة لها، لكونها صمام امان الغذاء، بواسطتها يمكن بلوغ الامن الغذائي، وقد نص في المادة الثالثة منه الفقرة الأولى على مساهمة فعلية تجسد الامن الغذائي، واعتبره الحق في "حصول، ووصول كل شخص بسهولة، وبصفة منتظمة الى غذاء سليم، وكاف يسمح له بالتمتع بحياة نشيطة".¹⁸

اما القانون رقم 03 - 10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، نجد قد ساهم في تحديد الإطار العام الذي يحقق الامن الغذائي للمواطن، ونص على مجموعة من العناصر التي تسهر الدولة على حمايتها، مثل الطبيعة البرية،

والبحرية، والجوية، والمحافظة على النباتات، والسلالات الحيوانية، والابقاء على التوازنات البيولوجية، والأنظمة البيئية، والمواقع الفلاحية والزراعية،¹⁹ من كل اشكال التعدي مما يضمن بقائها المستدام، ويحقق امن غذائي للمواطن.

وكرس ايضا المشرع الجزائري مفهوم الامن الغذائي في القانون الجديد رقم 23 - 21 المتعلق بالغابات، وهي خطوة مهمة تبرز الأهمية القصوى التي توليها الدولة لمسالة حماية على الثروة الغابية، والتنوع الايكولوجي، والبيئي للبلاد، باعتباره اللبنة الأساسية لتأسيس الامن الغذائي، ويهدف هذا القانون الى حماية المقدرات الغابية الوطنية في اطار التنمية المستدامة من كل اشكال التعدي، وخاصة بواسطة الأنشطة البشرية التي يمكن لها ان تمس بأمن الغابة، وبالإنتاجية الزراعية والفلاحية، ومحاولة منه لوضع البية حماية تسهم في الصمود امام المخاطر الطبيعية، لبلوغ نظام بيئي مستقر في ظل الاضطرابات المناخية، التي قد تؤدي الى اختلالات في الثروة الغابية بصفة خاصة،²⁰ وحماية المحاصيل ذات الطبيعة الاستراتيجية التي تسعى الدولة من خلالها تحقيق امنها الغذائي بصفة عامة.

وكذلك قانون المنافسة الجزائري، نص في مادته الثالثة عندما تكلم عن اهداف هذا القانون، على ان نشاطات الانتاج الفلاحية، وتربية المواشي، ونشاطات الاستيراد، والتوريد للسلع الأساسية، والخدمات التجارية، والصناعية الحديثة، والتقليدية، والصيد البحري التي يقوم بها الأشخاص، محمية بموجب القانون، وكل انتهاك لهذه السلسلة المتجانسة ذات الاستهلاك الواسع، يعد تعدي على القدرة الشرائية للمواطن،²¹ ومساس بحق مكفول دستوريا، وتعطيل لالتزام وضعته الدولة على عاتقها، تريد منه بلوغ الامن الغذائي للمستهلك.

اما قانون المستهلك وقمع الغش، قد اخذ بعد اخر في الحماية التي تصب في خانة الامن الغذائي، وتطرق اليه من جهة حماية المستهلك في جانب النظافة، والصحة، والزم جميع القائمين على الغذاء، باحترام سلامة المواد الغذائية، والا يعرض الافراد للمخاطر الصحية، من مرحلة الانتاج الى المعالجة، والتحويل، والتخزين، والنقل، وما يتعلق بالتلف الطبيعي، او التلوث بواسطة مادة كيميائية او بيولوجية.²²

ومن خلال ما تم التطرق اليه من نصوص قانونية مختلفة في المنظومة التشريعية الوطنية، يتضح جليا ان الامن الغذائي مكرس قانونا بأبعاد عديدة ومتنوعة، واعماله يتطلب تظافر جميع القطاعات الفاعلة في الدولة، حتى يتحقق مقصده المتمثل في توفر الاحتياجات الغذائية لكل فرد من افراد المجتمع ككل، ويتمكن كل مواطن من العيش وممارسة انشطته بصحة، وعافية، والتمتع بباقي حقوقه المكفولة دستوريا.

المحور الثاني: آليات تحقيق الأمن الغذائي في الجزائر

يعتمد تحقيق الأمن الغذائي في الجزائر، على ما خطط له من برامج حكومية داعمة للإنتاج الفلاحي، والتموين، والتجارة، وما تم اقراره من نصوص قانونية، التي تضمن استمرارية توفر الغذاء، وتضمن الحق في الوصول إليه لجميع المواطنين.

أولا: البرامج الحكومية المساهمة في اعمال الأمن الغذائي:

في كلمة ألقاها السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية يوم 26 سبتمبر 2024 خلال مشاركته في منتدى الزراعة، لمجموعة السبعة G7 الذي انعقد بمدينة سيراكوز ايطاليا نجد أنه قد مس مسالة الامن الغذائي في عدة محاور وجعل منها أولوية والتزام، وأبرزها:²³

- اعتماد الجزائر مقارنة تشاركية متعددة القطاعات لتعزيز الأمن الغذائي، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة 2030، وجدول أعمال 2063 للاتحاد الإفريقي.
- تجسيد المخطط الوطني لتنمية الزراعات الاستراتيجية (الحبوب، والبقول، والبذور الزيتية، والسكر، والحليب)، ورفع قدرات تخزين الحبوب، بهدف زيادة الإنتاجية، التي تعزز قدرة الدولة الجزائر في تلبية الاحتياجات الوطنية، وتعزيز أمنها الغذائي.
- تدعيم المنظومة القانونية بقانون الاستثمار الجديد (2022)، الذي كرس القواعد التي تحكم الاستثمارات وحقوق والتزامات المستثمرين، لتعزيز متطلبات الامن الغذائي.
- سطرت الدولة الجزائرية خطة استشرافية لترقية الاستثمار الفلاحي المحلي والأجنبي، بهدف إنشاء أقطاب متخصصة في إنتاج المحاصيل ذات الاستهلاك الواسع، عن طريق استصلاح مئات الآلاف من الهكتارات في الولايات الجنوبية، من أجل بلوغ أمنها الغذائي، مع مراعات الاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية غير القابلة للتجدد.
- تسريع وتيرة الربط بين مختلف الأقاليم والمناطق عبر الوطن، بفضل تطوير البنية التحتية، والمنشآت القاعدية، من أجل تغطية الاحتياجات الغذائية، ورفع النوعية في الإنتاج الوطني.
- توسيع شبكة الطرقات من أجل تسهيل عملية الامداد، والنقل، والتخزين، خاصة المناطق ذات البعد الاستراتيجي، والطريق العابر للصحراء الذي يربط ستة بلدان مغربية، والساحل بطول إجمالي يبلغ 9820 كلم، مما سيساعد على تعزيز التعاون، والتكامل المنشود في المنطقة، قصد ضمان الأمن الغذائي الوطني، وللقارة الافريقية.
- تشمل استراتيجية تنمية القطاع الفلاحي بالجزائر أيضا، برنامج لتشجيع الزراعة العائلية التي تتميز بالتنوع، لا سيما من خلال التثمين عن طريق علامات الجودة، مثل علامة البيانات الجغرافية (IG) وعلامة المنشأ (AO) وعلامة الجودة الزراعية، قصد بلوغ نسب عالية من الامن الغذائي.
- انشاء البرامج التنموية التي تندرج في إطار التكيف مع التغيرات المناخية، وتشجيع الاستثمارات الكبرى في البنى التحتية (الطرقات، والسكك الحديدية، والصوامع، ومنشآت التبريد، إنتاج الأسمدة... الخ) لتحسين أداء النظم الزراعية، وضمان استدامتها، وتعزيز قدرات الدولة لتحقيق الامن الغذائي.
- وفي هذا الصدد نرجع على اهم البرامج التي اعتمدها الجزائر لتجسيد مقارنة الأمن الغذائي الوطني.

1/ مساهمة القطاع الفلاحي في تحقيق الأمن الغذائي

تعتبر مسألة تحقيق الامن الغذائي مهمة تتجسد فيها تظافر عدة جهات حكومية، وقطاع الفلاحة يعد القاطرة الرئيسية في الجزائر الذي يعول عليه لتحقيق الامن الغذائي، لاعتباره العمود الاساسي في الاقتصاد الوطني، لأنه يساهم في النهوض بالناتج المحلي الإجمالي، وهو لوحده حسب الاحصائيات الرسمية يوظف حوالي 2.6 مليون شخص، وعلاوة على ذلك يضمن الامن الغذائي للبلاد، من خلال تغطيته لأكثر من 74% من الاحتياجات الوطنية من المنتجات الفلاحية.²⁴

ويشكل العقار الفلاحي دعامة أساسية للأمن الغذائي، باعتباره المصدر الرئيسي لإنتاج الغذاء، وضمان استمراريته، فكلما اتسعت المساحات الفلاحية، وحسن استغلالها، ارتفع مستوى الإنتاج، وتقلصت الفجوة الغذائية، وكلما حققت الدولة سيادتها الغذائية، وحدت من التبعية للأسواق الخارجية، ومع تزايد النمو السكاني تتعاظم أهمية حماية الأراضي الفلاحية من التدهور، والتوسع العمراني، ويعد الاستغلال المستدام للأرض، والحفاظ على خصوبتها شرط أساسي لضمان الأمن الغذائي للأجيال القادمة، فضلا عن ذلك يساهم العقار الفلاحي في تحقيق الاستقرار الاجتماعي، من خلال خلق فرص العمل، وحسن تسيير العقار الفلاحي يعد ركيزة أساسية للتنمية الشاملة، والأمن الغذائي المستدام.²⁵

وفي هذا السياق نجد ان الدولة، قد ساهت بشكل كبير في هذا المجال، وشجعت الفلاحة في عدة مناطق من الوطن، وخصصت للزراعة الصحراوية وحدها 400 ألف هكتار من الأراضي الزراعية، وتسعى لبلوغ هدف المليون هكتار نهاية 2025، كما حاولت الدولة تحفيز مناخ الاستثمار، من خلال توفير العقار الفلاحي، وإنشاء ممر أخضر لتسهيل الحصول على الأراضي في الصحراء الجزائرية، وتسهيل الحصول على تصاريح حفر الآبار، والوصول الى الطاقة، مع إمكانية توفير البذور مجانا، وتقديم الدعم المادي لوسائل السقي المقتصدة للمياه، مع السماح باستغلال العقار الغابي، وهذه الاجراءات قد ساهمت في تحسين وتيرة الإنتاج الفلاحي، وتعزيز الامن الغذائي.²⁶

وارقام البرامج الفلاحية المتعاقبة — البرامج الوطنية لتحقيق الامن الغذائي 2000-2022 -²⁷، في الانتاج الزراعي بالجزائر قد حققت بفضل هذه التسهيلات قفزة نوعية، وسجل سنة 2022 نتائج مرضية للغاية بلغت نسبة 11.6 بالمئة من الاجمالي الناتج الداخلي الحالي، وسجلت نموا بنسبه 5.8 بالمئة، وضمن الرؤية الشاملة لبرنامج 2021-2030 نجدها قد وضعت مسالة تقليص التبعية الغذائية، وتحقيق تنمية غذائية مستدامة أولوية مستعجلة، واخذت تدابير اجرائية تركز فيها على الموارد الزراعية والفلاحية المتاحة، تراعي فيها الابعاد الاقتصادية، والاجتماعية، والبيئية، بحيث نلاحظ ارتفاع نوعي في نسب المحاصيل الزراعية الاستراتيجية، فالقمح انتقل من 30% سنة 2020 الى 50% سنة 2025، وهذه الأرقام كلها تصب في خانة الجهود الوطنية المبذولة لتحقيق الاكتفاء الذاتي الزراعي، وتحقيق الامن الغذائي.²⁸

2/ مساهمة قطاع الجماعات المحلية في تحقيق الأمن الغذائي

تضطلع الجماعات المحلية في الجزائر بدور محوري في حماية العقار الفلاحي، باعتبارها فاعلا أساسيا في تسيير المجال العمراني، وتنظيم استعمالاته، إذ تمارس دورا رقابيا في الحد من التعديات، والتجزئة غير القانونية للأراضي، ويساهم هذا الدور في ضمان استدامة العقار الفلاحي، وتعزيز مردوبيته، كما ينعكس إيجابا على تشجيع الاستثمار الزراعي المحلي، وحماية الأراضي الفلاحية من التحويل غير المشروع، بواسطة أدوات التهيئة والتخطيط العمراني، وجرد العقار الفلاحي وفق الأطر القانونية المعتمدة، وهذا الدور يجعل من الجماعات المحلية ركيزة أساسية في دعم الأمن الغذائي والتنمية المستدامة، ويجعل من الجماعات المحلية حلقة وصل بين توفر العقار الفلاحي، وتحقيق الامن الغذائي.²⁹

ويبرز دور الجماعات المحلية في تحقيق الأمن الغذائي، حين ممارستها صلاحية توزيع الاراضي الفلاحية، ويعتبر الوالي احد الاشخاص المحوريين، بحث يمارس دور رقابي لحماية هذه الأراضي، وهذا ما تم التنصيص عليه في القانون رقم 10-03 الذي يحدد شروط وكيفيات استغلال الاراضي الفلاحية التابعة لأموالك الدولة، وللوالي صلاحية منح الامتياز لأعضاء

المستثمرات الفلاحية الجماعية والفردية، بعد الحصول على عقد رسمي مشهر من المحافظة العقارية بقرار من الوالي، وايضا الدور الذي يمثله حينما يرسل الملف المتعلق بتحويل عقد الانتفاع الدائم الى عقد امتياز، في مسألة التحقيق، فانه يرسل الى اللجنة الولائية الذي يكون رئيسا لها، وهذا ما نص عليه المرسوم التنفيذي رقم 10-326 المتعلق بتحديد كيفية تطبيق حق الامتياز لاستغلال الاراضي الفلاحية التابعة لأملاك الخاصة للدولة.³⁰

3/ مساهمة قطاع الموارد المائية في تحقيق الأمن الغذائي

تعد الموارد المائية مورد سيادي ذو أهمية محورية لكل دولة، لارتباطها المباشر بالحق في الغذاء وبمتطلبات التنمية المستدامة، ويترتب على الدول، بموجب القوانين الوطنية والمواثيق الدولية، التزام قانوني بإدارة المياه إدارة رشيدة، تكفل استدامة الإنتاج الزراعي واستقرار الإمدادات الغذائية، ويشكل نقص هذا المورد الاستراتيجي أو سوء استغلاله إخلالا بواجب حماية الموارد الطبيعية، واختلالا في سلسلة التموين الغذائي، وحسن توظيفه لصالح الأجيال الحالية والمستقبلية، يعد دعامة أساسية لتعزيز الأمن الغذائي، وضمان استمراريته يكفل الأطر القانونية الضرورية لتحقيق العدالة، والمساواة، في توزيع واستخدام الموارد المائية التي تمكن من امن غذائي.³¹

والدولة الجزائرية عبر البرامج المسطرة، لم تنهون في الاهتمام بهذا المورد الحيوي، من اجل تجسيد امنها المائي والغذائي، وقامت بالعديد من المشاريع النوعية التي تسعى من ورائها لمواجهة هذا التحدي، واعتمدت إستراتيجية تركز على برنامج وطني شامل يهدف إلى تعزيز الأمن المائي في الجزائر، من خلال بناء السدود، وإنشاء محطات لتحلية المياه، وتنفيذ مشروعات لنقل المياه، وحفر الآبار، وإنشاء تحويلات مياه ضخمة من المناطق التي تسجل فائضا في مخزون المياه المتساقطة، إلى المناطق التي تسجل عجزا، وتعبئة الموارد المائية غير التقليدية من خلال تحلية مياه البحر، حيث عرفت سنة 2025 دخول خمس محطات كبرى جديدة لتحلية مياه البحر الخدمة بقدرة 1.5 مليون متر مكعب يوميا، بعد ما كانت في سنة 2021 أربعة عشر محطة لتحلية المياه، بطاقة إنتاجية تتجاوز 2.1 مليون متر مكعب يوميا من المياه الصالحة للشرب، مما يشكل نحو 17% من إجمالي الموارد المائية المتاحة في البلاد.³²

وهذا التركيز المنصب على الموارد المائية يسهم في تعزيز امن الجزائر الغذائي، ويسهم في رفع مساهمة المياه المحلاة ضمن إستراتيجية 2021-2030، وزيادتها من 17% حاليًا إلى 60% بحلول عام 2030، حتى تتوفر المياه اللازمة للشرب، والزراعة، والصناعة، كما يحمل المخطط المسطر مشاريع أخرى تتعلق بتصفية ومعالجة مياه الصرف الصحي، واستعمال وسائل سقي مقتصدة للمياه، حيث تغطي هذه التقنية حوالي 60 بالمائة من الأراضي المسقية في الجزائر، والسعي لتخصيص مساحة زراعية ب 300 ألف هكتار، وإعادة تأهيل وتنمية 500 ألف هكتار، مع الشروع في بعث مشروع غابي لإنشاء بالوعات كربون طبيعية يشمل حوالي 520 ألف هكتار، وغرس 423 مليون شتلة منها 300 مليون للتشجير، و12 مليون لإعادة تأهيل المناظر الغابية، و3 ملايين لتطوير الزراعة الغابية،³³ وهذه الجهود المبذولة تسعى لتحقيق الامن الغذائي للدولة، والابتعاد عن التبعية الغذائية للخارج.

4/ مساهمة مشروع السد الأخضر في تحقيق الأمن الغذائي:

تم إطلاق مبادرة تأهيل السد الأخضر من قبل وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، والمديرية العامة للغابات رسميا في 17 يونيو 2021، تحت القيادة المشتركة لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، وتهدف هذه المبادرة الى الاهتمام بالشأن البيئي، وفي سنة 2020 فكرة تأهيل السد الأخضر برزت للعلن، واسست له ميزانية قدرت بحوالي 562 مليون دولار، وتم انشاء لجنة التوجيه للسد الأخضر بموجب القرار الوزاري رقم 547 بتاريخ 21 جوان 2022، ومسالة التأهيل تعد مطلب وطني غايته حماية البيئة، وكذلك التزام دولي بموجب الاتفاقيات التي انضمت اليها الجزائر لحماية البيئة، ويهدف هذا البرنامج المسطر الى مكافحة التصحر، والتخفيف من حدة اثار الجفاف على الثروة الغابية الوطنية، وتعزيزت هذه الفكرة بصدر قانون الغابات الجديد رقم 23 - 21 الذي اسس لمفاهيم جديدة من بينها اعادة تأهيل التشجير، ومكافحة التصحر، والصمود ضد المخاطر الطبيعية، واسست كذلك الهيئة التنسيقية لمكافحة التصحر واعادة تأهيل السد الأخضر على ضوء المرسوم التنفيذي 24 - 376 الذي يحدد مجموعة من مهامها، والمتمثلة في اعاده النظر في الابعاد الأيكولوجية للأوساط البيئية، وتكريس التحول لنظام بيئي آمن، وحماية الاراضي الزراعية والفلاحية، والمناطق الرعوية من كل الاعتداءات بمساهمة كل القطاعات،³⁴ وهذه المجهودات المبذولة في مجال التشجير ترتبط ارتباطا وثيقا بتنمية قطاع الفلاحة والأمن الغذائي المستدام، وتساهم في التخفيف من آثار التغيرات المناخية على الزراعة، وبدون شك تعد ركيزة أساسية في سياسات تحقيق الأمن الغذائي للدولة.³⁵

وبهذه المساهمات نجد بان الجزائر قد تصدرت الدول الإفريقية في مؤشر مرونة الأنظمة الغذائية لعام 2026 بحصولها على 64.66 نقطة واحتلالها المرتبة 32 عالميا، ما يعكس تحسنا نسبيا في قدرتها على مواجهة تحديات الأمن الغذائي والتكيف مع الصدمات المرتبطة بالمناخ وتقلبات الأسواق، ويقيس هذا المؤشر، الصادر عن (إيكونوميست إمباكت) بالتعاون مع (كارغيل)، قدرة الدول على توفير غذاء كاف وآمن ومتاح اقتصاديا، اعتمادا على 71 معيارا تشمل أبعادا رئيسية هي: القدرة على تحمل التكاليف، وتوافر الغذاء، وجودته وسلامته، والاستجابة للمخاطر، وهذا التصنيف يجعلها ضمن الأنظمة الغذائية المرنة نسبيا.³⁶

ثانيا: مساهمة المنظومة القانونية في التمكين من الأمن الغذائي:

تشكل المنظومة القانونية إطار محوري هام، تعمل فيه القوانين المختلفة بشكل تكاملي لإرساء الأمن الغذائي، وحماية سلسلة الغذاء من الإنتاج إلى الاستهلاك، والحد من المخاطر التي تحول دون تحقيقه، وضمان استدامة الإمدادات الغذائية، بما يعزز التمكين منها على المستوى الوطني.

1/ مساهمة قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة في تحقيق الأمن الغذائي

بعد القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، إطارا تشريعا أساسيا لتعزيز الأمن الغذائي، من خلال ضمان الموارد الطبيعية الضرورية للإنتاج الزراعي والغذائي، بما في ذلك التربة، والمياه، والتنوع البيولوجي، ويضع القانون آليات للحد من التلوث، والتدهور البيئي، بما يساهم في استدامة النظم الزراعية وتحسين جودة، وسلامة المنتجات الغذائية، كما يرسخ القانون مبادئ الإدارة الرشيدة للموارد الطبيعية، موازنا بين متطلبات التنمية الاقتصادية، والحفاظ على

البيئة اللازمة للإنتاج الغذائي، وتلعب الرقابة البيئية وتطبيق الإجراءات القانونية دورا جوهريا في حماية القدرة الإنتاجية الوطنية، وتقليل المخاطر التي قد تهدد توافر الغذاء، ويعكس القانون إدراك الدولة للعلاقة الجوهرية بين صحة البيئة، واستدامة الأمن الغذائي، ويؤسس لسياسات وقائية لضمان استمرارية الإمدادات الغذائية، كما يعزز القانون قدرة الدولة على مواجهة التغيرات المناخية، والبيئية التي قد تؤثر على الإنتاج الزراعي، ليشكل القانون أداة استراتيجية لضمان صحة المواطنين، ويعزز استقرار المجتمع، إنتاج غذائي مستدام وآمن.³⁷

ويرتبط تحقيق الأمن الغذائي بشكل وثيق، بصحة وسلامة العناصر البيئية الحيوية التي تشكل أساسا للنظم الغذائية المستدامة، إذ يشكل التنوع البيولوجي قاعدة إنتاجية تمكن من توفر ذخائر جينية متنوعة للمحاصيل، والثروة الحيوانية، وتزيد من القدرة على الصمود في مواجهة التغيرات المناخية، والآفات الزراعية، مما يضمن توافر غذاء متنوع، كما أن جودة الهواء، والجو، تؤثر مباشرة على صحة المحاصيل والماشية، وتنظيم المناخ الضروري لدورة المياه، بينما تعد المياه، والأوساط المائية مصدرا للري والزراعة السمكية، وتؤثر ندرتها أو تلوثها سلبا على الإنتاج الزراعي، وتعد التربة القاعدة التي تنمو عليها المحاصيل، وخصوبتها ونوعية بنيتها تؤدي إلى تحديد قدرة الأراضي على إنتاج الغذاء، وتحمل الضغوط البيئية والمناخية، وحماية هذه العناصر البيئية واستدامتها تعد شرطا جوهريا لتحقيق أمن غذائي متوازن، قادر على تلبية احتياجات الحاضر والمستقبل،³⁸ وهذا ما تم التنصيص عليه بموجب المادة 39 من القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

2/ مساهمة قانون مكافحة المضاربة غير المشروعة في تحقيق الأمن الغذائي

تؤدي المضاربة غير المشروعة في السلع الغذائية اختلالات بنيوية في السوق المحلية، لما تنطوي عليه من ممارسات مقصودة تهدف إلى افتعال الندرة، والتلاعب بمستويات العرض، والأسعار، ويترب عن هذه الممارسات مساس مباشر بأركان الأمن الغذائي، ولا سيما عنصرَي الإتاحة، والاستقرار، من خلال تعطيل التدفق السلس للمواد الأساسية ذات الاستهلاك الواسع، كما تؤدي إلى إضعاف القدرة الشرائية، وتقويض الحق في الغذاء، بما يجد من فعالية السياسات العمومية ذات الصلة، ولهذا يندرج تجريم المضاربة غير المشروعة، ضمن التدابير القانونية الحماائية الرامية إلى صون النظام العام الاقتصادي، وضمان الأمن الغذائي، وتتوقف نجاعة مكافحة هذه الجريمة على منظومة تشريعية دقيقة، قائمة على الرصد الاستباقي، والردع الزجري، والتنسيق المؤسسي بين سلطات الضبط.

ويقصد بالمضاربة غير مشروعة في ظل القانون 21 - 15 المتعلق بالمتعلق بمكافحة المضاربة غير المشروعة، كل فعل يسعى لتخزين، وإخفاء سلع، أو بضائع، وكل زيادة، ونقصان مستحدثة في أسعار السلع، أو الأوراق المالية، بهدف إحداث اضطراب في التمويل، أو ندرة في السوق بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بالطرق العادية، أو بالوسائل الإلكترونية، أو أي طرق واساليب احتيالية، كما يندرج ضمن مفهوم المضاربة غير مشروعة، كل ما من شأنه إحداث اضطراب في السوق بطريقة مبالغ، وغير مبررة من ترويج لأخبار وانباء كاذبة بين الجمهور، بغرض الحصول على ربح غير مبرر قانونا.³⁹

وبهذا المفهوم نجد ان القانون الجزائري رقم 21-15 قد كرس مقاربة مهمة لحماية السوق، وضمان استمرارية تموين المواطنين بالمواد الأساسية، وعزز الأمن الغذائي الوطني، والمضاربة غير المشروعة في المواد الغذائية تعد من أخطر الممارسات،

لما تسببه من اختلال مصطنع في آليات العرض والطلب، وارتفاع غير مبرر للأسعار، ومن خلال تجريم فعل المضاربة غير المشروعة، يتضح لنا إدراك المشرع للعلاقة العضوية بين استقرار السوق الغذائي، والحفاظ على الاستقرار الاقتصادي، والاجتماعي للدولة، الذي يشكل أحد المرتكزات القانونية الأساسية لتعزيز الأمن الغذائي،⁴⁰ ولم يكتفي المشرع بتأسيس الحماية فقط في هذا المجال، بل اعتمد بالموازات العقوبات الردعية التي صنف من خلالها المضاربة غير مشروعة، بجرمة يمكن لها ترتكب في الصور المعتادة على ارض الواقع، او ضمن الفضاء الافتراضي الالكتروني، وسلط على مرتكبيها عقوبات يمكن ان تصل في حدها الأقصى الى 30 سنة سجن نافذة، في حال ارتكابها ضمن بعض الحالات الاستثنائية المنصوص عليها بموجب هذا القانون، وهذا كله ادراك من المشرع لأهمية امن الغذاء، وبين إرادة الدولة القوية في القضاء على هذه الظاهرة التي تقوض بشكل مباشر جهودها في تحقيق الامن الغذائي.⁴¹

3/ مساهمة قانون المنافسة في تحقيق الأمن الغذائي:

تعتبر التجارية حق دستوري مكفول لجميع التجار، وتحديد الأسعار يكون بصفة حرة في إطار قواعد المنافسة، غير ان هذه الحرية يمكن ان تقيد بها الدولة، وتتدخل لضبط هذه العملية، وتحول دون تطبيق هذا المبدأ العام، عن طريق التنظيم وفقا لشروط يحددها القانون، خاصة في السلع ذات الطابع الاستراتيجي، وهذا بعد اخذ رأي مجلس المنافسة، حماية منها للسيورة الحسنة للسلسلة الإنتاجية، والتوزيع السلس للسلع في السوق دون احتكار، وحماية للمستهلك من كل اشكال التذبذب والتموين بالسلع الغذائية ذات الاستهلاك الواسع، وسعي واضح لتكريس الامن الغذائي للمستهلك.⁴²

وسعيًا من المشرع للمساهمة في تحقيق الامن الغذائي بواسطة الية تسقيف الأسعار في الامر رقم 03 - 03 المتعلق بالمنافسة، حاول ان يوازن بين حماية المستهلك وامنه الغذائي، وبين تحديد هوامش الربح القصوى للمنتجين، والمستوردين، والموزعين، بالتجزئة والجملة، من خلال إقرار جملة من التحفيزات بحث تقوم الجهات المعنية في الدولة بالتخفيف من حدة الضرائب، والمساهمة بالإعفاءات الضريبية، والحقوق الجمركية على استيراد المنتجات الاستراتيجية، وتحمل الدولة فوارق السعر، بين السعر المرجعي في السوق والمعتمد للتسقيف، وهذا لإجبار جل المتعاملين الاقتصاديين على احترام تطبيق السعر الأقصى عند الاستهلاك، وفي هذا الباب تم استصدار مجموعة من المراسيم التنظيمية لحماية الأمن الغذائي للمواطن من كل اشكال الممارسات الاحتكارية، وتسقيف اسعار المواد الواسعة الاستهلاك في السوق الجزائرية وتحديد اليات البيع، وهوامش الربح من المنتج، الى المستورد، الى المستهلك، واصدر المرسوم التنفيذي رقم 16 - 65 المؤرخ في 16 فبراير سنة 2016 المتعلق بالحليب المبستر والموظف في الاكياس، وكذلك المرسوم التنفيذي رقم 87 - 16 المؤرخ في 1 مارس 2016 الذي يحدد كيفية التعامل مع الزيت الغذائي والسكر الأبيض،⁴³ وكذلك المرسوم التنفيذي مرسوم تنفيذي رقم 20-242 المؤرخ في 31 اوت 2020 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 07-402 المؤرخ في 25 ديسمبر 2007 يحدد أسعار سميد القمح الصلب عند الإنتاج وفي مختلف مراحل التوزيع، وأيضًا مرسوم تنفيذي رقم 20-241 مؤرخ في 31 اوت 2020 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-132 المؤرخ في 13 أبريل 1996 المتضمن تحديد أسعار الدقيق والخبز في مراحل التوزيع .

وتعتبر مسألة تحديد أسعار السلع الغذائية تدخل تنظيمي ذو طبيعة وقيمة قانونية-اقتصادية، يندرج ضمن سياسات الدولة الرامية إلى إعمال الحق في الغذاء، وتحقيق الأمن الغذائي المستدام، ويهدف بصفة مباشرة الى تصحيح اختلالات

السوق الوطنية من الممارسات غير المشروعة، ويضمن استقرار الأسعار، وحماية القدرة الشرائية للمواطن، ويحقق التوازن القانوني بين متطلبات المصلحة العامة، وحقوق المتعاملين الاقتصاديين، ولا سيما المنتجين والموزعين، في إطار مبادئ التناسب والضرورة، ويكون كأداة استباقية للوقاية من الأزمات الغذائية، والاضطرابات الاجتماعية ذات الصلة بندرة السلع الأساسية.

4/ مساهمة قانون حماية المستهلك وقمع الغش في تحقيق الامن الغذائي

يسعى القانون رقم 09-03 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، إلى ضمان سلامة المواد الغذائية وحماية المستهلك من أي أخطار صحية ناشئة عن الملوثات، والمواد المغشوشة، والسموم الطبيعية أو أي عناصر قد تضر بالصحة العامة، ويغطي القانون جميع مراحل دورة المنتج الاستهلاكي، من الإنتاج، الاستيراد، التخزين، النقل، إلى التوزيع بالتجزئة والجملة، لضمان عدم وجود عيوب خفية أو نقص قد يهدد الصحة،⁴⁴ ويعكس هذا الإطار التشريعي الدور الحيوي للدولة في مراقبة جودة وسلامة الغذاء، بما يساهم في تعزيز الأمن الغذائي الوطني من خلال توفير منتجات صحية، وأمنة للمستهلكين، وضمان استمرارية الإمدادات الغذائية.

وسعى من المشرع لتحقيق الامن الغذائي، اقر المرسوم التنفيذي رقم 05-67 المتعلق باستحداث اللجنة الوطنية للمدونة الغذائية، واسند اليها مهمات قانونية تعددت بين ابداء الآراء والتوصيات المتعلقة بجودة المواد الغذائية المرتبطة بصحة المستهلك، وتسهيل التجارة الدولية للمواد الغذائية، واخرى تتعلق بالمشاركة في اقتراحات هيئة الدستور الغذائي التابعة لمنظمة الامم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة الصحة العالمية، وكذا الاجهزة التابعة لها، وابداء آرائها فيما يخص صحة المستهلك وامنه الغذائي، وحماية البيئة، والنشاطات الوطنية المتعلقة بالفلاحة، وتربية الحيوانات، والتصدير، والاستيراد، والانتاج الصناعي الغذائي.⁴⁵

وبالرجوع الى المادة 03 من المرسوم 05-67 نجدتها قد أسندت مهام متعددة للجنة، تتمثل أساسًا في إحصاء المنتجات الجزائرية الخالصة، وعرضها على هيئة الدستور الغذائي بغرض إدماجها ضمن جدول أعمالها، فضلا عن الاضطلاع بمبادرات وطنية ترمي إلى تعزيز فعالية منظومة مراقبة الأغذية، بالاستناد إلى المؤشرات والمعايير التي تعتمدتها هيئة الدستور الغذائي في مجال تقييم السلامة الصحية للمواد الغذائية، كما تضطلع اللجنة بدور تقني محوري في معالجة الإشكالات الصحية المرتبطة بالمواد الغذائية، بما يساهم في الارتقاء بجودة المنتجات الوطنية وتعزيز قدرتها التنافسية، إلى جانب دعم جهود إعلام المستهلك وتوجيهه في ميادين الجودة، والسلامة الصحية الغذائية، وفي السياق ذاته، حددت المادة 09 من المرسوم إمكانية استعانة اللجنة، بلجان تقنية متخصصة في المجالات ذات الصلة بالنظافة الغذائية، ووسم المواد الغذائية، وجودتها وسلامتها الصحية، ولا سيما فيما يتعلق بالخضر، واللحوم ومشتقاتها؛ ومنتجات الصيد؛ والحليب ومشتقاته؛ والزيوت والسكر؛ والحبوب؛ والبقوليات؛ والخضر؛ والفواكه الجافة.⁴⁶

ويندرج الدور المسند للجنة، كما حدده المرسوم، ضمن مقاربة مؤسسية تهدف إلى تعزيز الأمن الغذائي من خلال ضمان سلامة، وجودة المواد الغذائية المتداولة في السوق الوطنية، وتحسين فعالية منظومة الرقابة وفق المعايير المعتمدة دوليا،

كما يسهم إحصاء وترقية المنتجات الوطنية، ومرافقة المستهلك، في دعم استدامة الإمدادات الغذائية، وتعزيز الثقة في المنظومة الغذائية، بما يرسخ الأمن الغذائي على المستويين الاقتصادي والصحي.

وبواسطة هذه الترساة القانونية التي كرسها المشرع الجزائري لتحقيق الأمن الغذائي، حاول من جهة أخرى إنشاء بعض الآليات المؤسساتية لتكون قاطرة التنمية الفلاحية، والجهة الرسمية المسؤولة لممارسة دور بنوي في تنفيذ السياسات الحكومية المتعلقة بإعمال بالأمن الغذائي، ونذكر منها المكتب الوطني للدراسات الخاصة بالتنمية الريفية؛ الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي؛ مجمع تميم الإنتاج الفلاحي؛ المعهد الوطني لحماية النباتات؛ المعهد الوطني للإرشاد الفلاحي؛ المعهد التقني لزراعة أشجار الفواكه والكروم؛ المعهد التقني لتنمية الزراعة الصحراوية؛ المعهد التقني لتربية الحيوانات؛ الديوان الوطني لتغذية الانعام وتربية الدواجن؛ الديوان الوطني المهني للحليب ومشتقاته؛⁴⁷ ونحاول التعرّيج في هذا الصدد التعرّيج على بعض المؤسسات غير المذكورة التي يصب دورها في مسعى تحقيق الأمن الغذائي:⁴⁸

● **المعهد الوطني الجزائري للبحث الزراعي:** وهي مؤسسه بحثيه هدفها الاساسي تطوير الاستراتيجيات الزراعية التقليدية الى الحديثة، وزيادة الانتاج الفلاحي، مما يساهم في تحقيق الامن الغذائي.

● **الديوان الجزائري المهني للحبوب:** اسندت اليه مهمه لوجستية أساسية، تتمثل في اداره المخزون الوطني الاستراتيجي للحبوب، بالإضافة الى دوره في عمليات الاستيراد والتوزيع، لضمان استدامه هذا المخزون الاستراتيجي.

● **الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار:** تسعى لمراقبة المستثمرين في تجسيد مشاريعهم الاستثمارية، ومن ادوارها تدعيم الاستثمارات في القطاع الزراعي، وتدعيم المرافقة في القطاع الفلاحي، فهي الاخرى بما تسهم به تؤسس لتحقيق الامن الغذائي.

● **مجمع الصناعات الغذائية واللوجستيك:** وهي شركة متخصصة في صناعة الأغذية الزراعية، وإنتاج اللحوم الحمراء والدواجن، والخدمات اللوجستية الزراعية، وتجهيز وتعبئة المنتجات الزراعية، والتخزين البارد، وكذلك التصديق والتحكم الفني من اجل المساهمة في تحقيق الامن الغذائي.

● **مجمع الحليب:** مهمته إنتاج وتسويق الحليب ومشتقاته، وقد وسعت مهامه ليشمل تطوير الإنتاج الوطني من الحليب، وتنظيم سوق الحليب المدعم، والأنشطة الفلاحية ذات الصلة، من خلال تقوية المنظومة المحلية للإنتاج، وتحقيق التوازن بين الكفاءة الاقتصادية، والسيادة الغذائية، وبين متطلبات الامن الغذائي.

● **ديوان تطوير الزراعة الصناعية في الأراضي الصحراوية:** هو أداة لتنفيذ السياسة الوطنية لتعزيز وتطوير الزراعة الصناعية الإستراتيجية في الأراضي الصحراوية، بهدف تعزيز القدرات الوطنية الزراعية والصناعية، سعيا لتحقيق الامن الغذائي.

● **الديوان الوطني للأراضي الفلاحية:** يتولى الديوان تنفيذ السياسة العقارية الفلاحية، ويكلف بتنظيم الوعاء العقاري الفلاحي، وهذا الدور يراود منه تجسيد الامن الغذائي.

وفي خضم استعراضنا للآليات المؤسساتية لتحقيق الامن الغذائي، نجد ان وزري الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري، والتعليم العالي والبحث العلمي في 27 أكتوبر 2025 بمناسبة المؤتمر الوطني حول عصرنة الفلاحة، قد اشرفا على تنصيب المجلس العلمي الوطني للأمن الغذائي، المتكون من باحثين، وأساتذة جامعيين، وخبراء في المجال الفلاحي، وممثلين

عن عدد من القطاعات الوزارية، وقد أوكلت له مهمة تحقيق الأمن الغذائي انطلاقا من القطاع الفلاحي، واهم النقاط التي سيسعى لتحقيقها تتمثل في:⁴⁹

● عصرنة قطاع الفلاحة بالاعتماد على تكثيف البحوث واستغلالها لتحسين الإنتاج في الشعب الإستراتيجية التي تحقق امن الدولة الغذائي.

● مرافقة قطاع الفلاحة في المجالات الحديثة علميا، وخاصة في ظل تحدى التغيرات المناخية التي مست الجزائر، لان التعامل معها بالطرق التقليدية أصبح غير مجدي، وإنما من خلال ما تنتجه الجامعة الجزائرية من ابتكارات حديثة، تحقق نخضة فعلية في القطاع الفلاحي.

● الاعتماد على الوسائل المبتكرة والحديثة للموارد المائية واعتماد مقاربة الإدارة المستدامة للموارد المائية الفلاحية، لبلوغ متطلبات الامن الغذائي.

● تحديث مختلف الأنماط الفلاحية وتنمية الشعب الزراعية الاستراتيجية، وتكريس مفهوم المكننة الزراعة الذكية، لبلوغ هدف الامن الغذائي.

● حوكمة القطاع من خلال احداث تحول رقمي، وإرساء نظام معلوماتي فلاحى شامل، من خلاله يمكن تنظيم الأسواق لتحقيق الامن الغذائي.

● تفعيل البات الإصلاح المؤسسي من اجل تنظيم الوضعية العقارية للمستثمرات الفلاحية، مع الحرص على الاهتمام الخاص بالتمويل، والتأمين الفلاحي، والتغطية الاجتماعية، لبلوغ متطلبات الامن الغذائي.

خاتمة:

توصلنا في ختام هذه الورقة البحثية الى ان التشريع الجزائري قد أرسى إطارا قانونيا معتبرا لتحقيق الأمن الغذائي، وقد أظهر تحليل النصوص التشريعية والتنظيمية ذات الصلة أن المشرع الجزائري أولى اهتماما متزايدا لمسألة الأمن الغذائي، وادرجها ضمن المقاربات التي تمثل خيارا استراتيجيا للدولة، لما تحمل من ابعاد قانونية ومؤسسية متشابكة، ومرتبطة بحماية الحق في الغذاء، وضمان السيادة الوطنية، وتحقيق الاستقرار الاجتماعي، والاقتصادي، وتحسيد هذه المقاربة يبقى مرهون بمدى حسن تطبيق النصوص القانونية، وتعزيز آليات المتابعة والتقييم، وتكريس الحوكمة الرشيدة في تسيير القطاع الغذائي. وعليه نقترح:

● تكريس مفهوم الأمن الغذائي صراحة في المنظومة التشريعية من خلال إدماجه كمبدأ موجه في القوانين الإطارية ذات الصلة بالتنمية المستدامة والسياسات العمومية، بما يضمن وضوح الالتزام القانوني للدولة في هذا المجال.

● تدعيم الطابع الإلزامي لآليات المتابعة والتقييم، من خلال استحداث نصوص قانونية تلزم الجهات المختصة بإجراء تقييم دوري لسياسات الأمن الغذائي، ورفع تقارير رسمية حول مدى تحقيق أهدافها.

● إدماج المقاربة الوقائية والاستباقية في التشريع، عبر تنظيم قانوني للاحتياطي الغذائي الاستراتيجي، ووضع آليات قانونية واضحة للتدخل العمومي عند حدوث الأزمات، أو الاختلالات في السوق الغذائية.

- تفعيل دور البحث العلمي والابتكار في مجال الأمن الغذائي، عبر دعم الدراسات المتخصصة، وربطها بصنع القرار في الدولة.
- ترسيخ المقاربة التشاركية بإشراك مختلف الفاعلين، من مؤسسات عمومية، وقطاع خاص، ومجتمع مدني، في إعداد وتنفيذ السياسات، والتشريعات المتعلقة بالأمن الغذائي.
- الإسراع في عملية رقمنة القطاع الفلاحي لتوفير المعلومة الرسمية الموثوقة، مما يسمح بوضع سياسات سليمة لكل متغيرات الأمن الغذائي.
- تشجيع استعمال الطاقات المتجددة في الوسط الفلاحي، وتدعيم عصنة أنظمة السقي من خلال تفعيل مبادئ الحوكمة المائية، لتحقيق الامن الغذائي.

قائمة المراجع:

I. الدستور:

- دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الصادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 20 - 442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء اول نوفمبر 2020، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية، العدد 82، المؤرخة في 30 ديسمبر 2020.

II. القوانين والمراسيم والاورام:

- 1- القانون رقم 03- 10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، المؤرخ في 19 يوليو سنة 2003، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43، الصادرة في 20 يوليو سنه 2003.
- 2- القانون رقم 08 - 16 المؤرخ في 3 اوت 2008 الذي يتضمن التوجيه الفلاحي، الجريدة الرسمية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 46، الصادرة بتاريخ 10 اوت 2008.
- 3- القانون 09 - 03 متعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، المعدل والمتمم بالقانون 18 - 09 المؤرخ في 10 جوان 2018، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 15، الصادرة في 8 مارس 2009.
- 4- القانون رقم 10- 03 المؤرخ في 15 اوت 2010 المحدد لشروط وكيفية استغلال الاراضي الفلاحية التابعة للأمولاك الخاصة للدولة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 46، الصادرة في 18 اوت 2010.
- 5- القانون رقم 21 - 15 المؤرخ في 28 ديسمبر 2021 المتعلق بمكافحة المضاربة غير المشروعة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 99، الصادرة في 29 ديسمبر 2021.

6- المرسوم التنفيذي رقم 05 - 67 المؤرخ في 30 يناير 2005 المتضمن انشاء اللجنة الوطنية للمدونة الغذائية وتحديد مهامها وتنظيمها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 10، الصادرة في 6 فبراير 2005.

7- الامر 03 - 03 المتعلق بالمنافسة المؤرخ في 19 جويلية 2003، المعدل والمتمم بالقانون 08 - 12 المؤرخ في 25 يونيو 2008، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43، الصادرة في 20 يوليو 2003.

III. الوثائق الدولية:

1- الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة العشرون، التعليق العام رقم 12، المتعلق بالحق في الغذاء الكافي، الصادر: في 12-05-1999. رقم الوثيقة: E/C.12/1999/5

2- الامم المتحدة، الجمعية العامة، مجلس حقوق الانسان، الدورة السابعة، البند الثالث من جدول الاعمال، تعزيز وحماية جميع حقوق الانسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بما في ذلك الحق في التنمية، تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء جان زيغلر، الصادر في: 10-01-2008. رقم الوثيقة: A/HRC/7/5

IV. الكتب:

1- غربي فوزية، الزراعة العربية وتحديات الامن الغذائي: حالة الجزائر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ط 02، 2011.

V. الرسائل والاطروحات الجامعية:

1- كنيه عبد الحفيظ، سياسات تحقيق الامن الغذائي في الدول العربية النفطية في ظل تقلبات اسعار النفط، أطروحة مقدمه لنيل شهادة الدكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2020/ 2021.

2- نادية عمراني، النظام القانوني للأمن الغذائي العالمي بين النظرية والتطبيق، مذكرة ماجستير في الحقوق، تخصص القانون الأمني والسلم والديمقراطية، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، فيفري 2011.

VI. المقالات العلمية:

- 1- سفيان عكرود، الامن الغذائي: اشكاليه تحديد المفهوم والابعاد، مجلة معالم للدراسات الإعلامية والاتصالية، مخبر الاتصال والامن الغذائي، كليه علوم الاعلام والاتصال، جامعه الجزائر 03، الجزائر، المجلد الرابع، العدد الثاني، ديسمبر 2022.
- 2- براهيم السعيد، نعيحي شهرزاد، التنمية المستدامة كآلية لتحقيق الامن الغذائي، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعه عمار ثليجي، الاغواط، الجزائر، المجلد 08، العدد 01، جانفي 2022.
- 3- حيرش نور الدين، زروقي خديجة، استغلال الاراضي الفلاحية كآلية لتحقيق الامن الغذائي، مجله القانون العقاري والبيئة، مخبر القانون العقاري والبيئة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعه عبد الحميد ام باديس مستغانم، الجزائر، العدد الرابع، 2015.
- 4- احمد عباد، رضا بوعافية، الاستثمار في الاراضي الفلاحية، ودوره في تحقيق الامن الغذائي والتنمية المستدامة، مجله الحقوق والعلوم الإنسانية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد زيان عاشور الجلفة، الجزائر، العدد 03، أكتوبر 2025.
- 5- حسين ربيعي، واقع الامن الغذائي في الجزائر في ظل الاستراتيجيات والاليات القانونية المستحدثة، مجلة جامعة الامير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، المجلد 36، العدد 03، 2022.
- 6- صابور سعاد، نحو تحقيق الامن الغذائي في الجزائر في ظل تحديات الزراعة واهداف التنمية لعام 2030، مجلة التنمية الاقتصادية، جامعة الوادي، الجزائر، المجلد 10، العدد 01، 2025.
- 7- هاشمي رشيدة، سماحي سمية، الجهود التشريعية لتحقيق الامن الغذائي " دراسة في ظل القانون 21-15 المتعلق بالمضاربة غير المشروعة، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة عمار ثليجي، الاغواط، الجزائر، المجلد 09، العدد 02، 2025.
- 8- ايذال عبد الناصر، بحري بوزيد، دور الهيئة التنسيقية لمكافحة التصحر واعاده التأهيل السد الاخضر في حماية الثروة الغابية -دراسة على ضوء القانون -23 21 مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 01، الجزائر، المجلد 12، العدد 2، السنة 2025.

VII. المواقع الإلكترونية:

- 1- موقع وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري، مقال متاح على الرابط التالي: <https://madr.gov.dz>
- 2- تنصيب المجلس العلمي الوطني للأمن الغذائي، المؤتمر الوطني حول عصنة الفلاحة، مقال متوفر على الرابط التالي:

<https://www.aps.dz/economie/agriculture-et-peche/mh93qsc2->

3- منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، المخاطر الناشئة المتصلة بالبيئة والتقنيات الحديثة، البند 03

و05 من جدول الاعمال، المنتدى العالمي الثاني للمسؤولين عن سلامة الأغذية المشتركة بين منظمة

الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، مركز مؤتمرات الامم المتحدة، بانكوك، تايلاند، 2004،

متوفر على الرابط التالي: <https://www.fao.org/4/j3255a/j3255a00.htm?utm=>

4- كلمة قرأها وزير التجارة الخارجية وترقية الصادرات نيابة عن السيد رئيس الجمهورية خلال الطبعة

الثانية لقمة متابعة أنظمة الغذاء للأمم المتحدة (UNFSS+4) بأديس أبابا يوم الاثنين 28

جويلية 2025، متوفر على الرابط التالي: [https://embabuja.mfa.gov.dz/ar/news-and-](https://embabuja.mfa.gov.dz/ar/news-and-press-releases/)

[press-releases/](https://embabuja.mfa.gov.dz/ar/news-and-press-releases/)

5- الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، مصالح الوزير الأول، قطاع الفلاحة، متاح على الرابط التالي:

<https://aapi.dz/ar/secteur-de-lagriculture-ar>

6- حسام عرافي، الجزائر تصدر إفريقيا غذائيا: ماذا تعني 64.66 نقطة في مؤشر المرونة العالمي؟، متاح على الرابط

<https://rasselmal.com/%d8%a7%d9%84>

التالي:

VIII. المراجع باللغة الأجنبية:

1- Uppugunduri Aswathanarayana, *Food and Water Security*, CRC Press Taylor & Francis Group, UK, London.

2- Jules Pretty, *Sustainable Agriculture*, Earthscan, London, 2008.

الهوامش:

¹ الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة العشرون، التعليق العام رقم 12، المتعلق بالحق في الغذاء الكافي، الصادر: في 12-05-199، ص 03.

رقم الوثيقة: E/C.12/1999/5

² المرجع نفسه، الفقرة 08، ص 03.

³ الامم المتحدة، الجمعية العامة، مجلس حقوق الانسان، الدورة السابعة، البند الثالث من جدول الاعمال، تعزيز وحماية جميع حقوق الانسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بما في ذلك الحق في التنمية، تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء جان زيغلر، الصادر في:

10-01-2008، ص 08. رقم الوثيقة: A/HRC/7/5

⁴ المرجع نفسه، ص 08.

- ⁵ سفيان عكرود، الامن الغذائي: اشكاليه تحديد المفهوم والابعاد، مجلة معالم للدراسات الإعلامية والاتصالية، مخبر الاتصال والامن الغذائي، كليه علوم الاعلام والاتصال، جامعة الجزائر 03، الجزائر، المجلد الرابع، العدد الثاني، ديسمبر 2022، ص 53.
- ⁶ نادية عمراني، النظام القانوني للأمن الغذائي العالمي بين النظرية والتطبيق، مذكرة ماجستير في الحقوق، تخصص القانون الأمني والسلم والديمقراطية، جامعة سعد دحلب، البلدة، الجزائر، فيفري 2011، ص 26.
- ⁷ المرجع نفسه، ص 27.
- ⁸ غربي فوزية، الزراعة العربية وتحديات الامن الغذائي: حالة الجزائر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ط 02، 2011، ص 66.
- ⁹ نادية عمراني، المرجع السابق، ص 28.
- ¹⁰ سفيان عكرود، المرجع السابق، ص 54.
- ¹¹ كنية عبد الحفيظ، سياسات تحقيق الامن الغذائي في الدول العربية النفطية في ظل تقلبات اسعار النفط، أطروحة مقدمه لنيل شهادة الدكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، تخصص التحليل الاقتصادي، كليه العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2020/ 2021، ص 18-24.
- ¹² المرسوم الرئاسي رقم 20 - 442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء اول نوفمبر 2020، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 82، المؤرخة في 30 ديسمبر 2020.
- ¹³ المادة 38 المرسوم الرئاسي رقم 20 - 442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء اول نوفمبر 2020.
- ¹⁴ المادة 35 المرسوم الرئاسي رقم 20 - 442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء اول نوفمبر 2020.
- ¹⁵ المادة 63، 64 المرسوم الرئاسي رقم 20 - 442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء اول نوفمبر 2020.
- ¹⁶ المادة 62 المرسوم الرئاسي رقم 20 - 442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء اول نوفمبر 2020.
- ¹⁷ موقع وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري، مقال متاح على الرابط التالي: <https://madr.gov.dz> 02:01
- ¹⁸ المادة 03 من القانون رقم 08 - 16 المؤرخ في 3 اوت 2008 الذي يتضمن التوجيه الفلاحي، الجريدة الرسمية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 46، الصادرة بتاريخ 10 اوت 2008.
- ¹⁹ المادة 02 من القانون رقم 03- 10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، المؤرخ في 19 يوليو سنة 2003، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43، الصادرة في 20 يوليو سنة 2003.
- ²⁰ ايزال عبد الناصر، بحري بوزيد، دور الهيئة التنسيقية لمكافحة التصحر واعاده التأهيل السد الاخضر في حماية الثروة الغابية -دراسة على ضوء القانون 23 21 مجلة الباحث للدراسات الاكاديمية، جامعة باتنة 01، الجزائر، المجلد 12، العدد 2، السنة 2025، ص 760.
- ²¹ المادة 02 و05 من الامر 03 - 03 المتعلق بالمنافسة المؤرخ في 19 جويلية 2003، المعدل والمتمم بالقانون 08 - 12 المؤرخ في 25 يونيو 2008، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43، الصادرة في 20 يوليو 2003.
- ²² المادة 04 و06 و09 من القانون 09 - 03 متعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، المعدل والمتمم بالقانون 18 - 09 المؤرخ في 10 جوان 2018، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 15، الصادرة في 8 مارس 2009.
- ²³ وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري، مقال متاح على الرابط التالي:

اطلع عليه يوم: 2025/12/24، على الساعة: 16:50. <https://madr.gov.dz/2024/09/26>

²⁴ الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، مصالح الوزير الأول، قطاع الفلاحة، مناح على الرابط التالي:

اطلع عليه يوم: 2025/12/28، على الساعة 01:30 <https://aapi.dz/ar/secteur-de-lagriculture-ar>

²⁵ حيرش نور الدين، زروقي خديجة، استغلال الأراضي الفلاحية كإليه لتحقيق الأمن الغذائي، مجلة القانون العقاري والبيئة، مخبر القانون العقاري والبيئة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعه عبد الحميد ام باديس مستغانم، الجزائر، العدد الرابع، 2015، ص 144.

²⁶ كلمة قرأها وزير التجارة الخارجية وترقية الصادرات نيابة عن السيد رئيس الجمهورية خلال الطبعة الثانية لقمة متابعة أنظمة الغذاء للأمم المتحدة (UNFSS+4) بأديس أبابا يوم الاثنين 28 جويلية 2025، متوفر على الرابط التالي:

<https://embabuja.mfa.gov.dz/ar/news-and-press-releases/president-tebboune-algeria-adopts-several-strategies-for-food-security-climate-change-effects> 02:30، على الساعة: 2025/12/29، اطلع عليه يوم:

²⁷ حسين ربيعي، واقع الأمن الغذائي في الجزائر في ظل الاستراتيجيات والليات القانونية المستحدثة، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، المجلد 36، العدد 03، 2022، ص ص 267، 268.

²⁸ صابور سعاد، نحو تحقيق الأمن الغذائي في الجزائر في ظل تحديات الزراعة واهداف التنمية لعام 2030، مجلة التنمية الاقتصادية، جامعة الوادي، الجزائر، المجلد 10، العدد 01، 2025، ص 8-10.

²⁹ احمد عباد، رضا بوعافية، الاستثمار في الأراضي الفلاحية، ودوره في تحقيق الأمن الغذائي والتنمية المستدامة، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد زيان عاشور الجلفة، الجزائر، العدد 03، أكتوبر 2025، ص 286.

³⁰ المادة 05 من القانون رقم 10-03 المؤرخ في 15 أوت 2010 المحدد لشروط وكيفيات استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأمولاك الخاصة للدولة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 46، الصادرة في 18 أوت 2010.

³¹ Uppugunduri Aswathanarayana, *Food and Water Security*, CRC Press Taylor & Francis Group, UK, London, 2007, p 26.

³² كلمة قرأها وزير التجارة الخارجية وترقية الصادرات نيابة عن السيد رئيس الجمهورية خلال الطبعة الثانية لقمة متابعة أنظمة الغذاء للأمم المتحدة (UNFSS+4) بأديس أبابا يوم الاثنين 28 جويلية 2025، المرجع السابق.

³³ المرجع نفسه.

³⁴ ايزال عبد الناصر، بحري بوزيد، المرجع السابق، ص 762-772.

³⁵ Jules Pretty, *Sustainable Agriculture*, Earthscan, London, 2008, p 123.

³⁶ حسام عراقي، الجزائر تصدر إفريقيا غذائيا: ماذا تعني 64.66 نقطة في مؤشر المرونة العالمي؟، مناح على الرابط التالي:

<https://rasselmal.com/%d8%a7%d9%84>

اطلع عليه يوم: 2026/04/15، على الساعة: 17:30

³⁷ براح السعيد، نعيمجي شهرزاد، التنمية المستدامة كألية لتحقيق الأمن الغذائي، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعه عمار ثليجي، الاغواط، الجزائر، المجلد 08، العدد 01، جانفي 2022، ص ص 339، 338.

³⁸ منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، المخاطر الناشئة المتصلة بالبيئة بالتقنيات الحديثة، البند 03 و 05 من جدول الاعمال، المنتدى

العالمي الثاني للمسؤولين عن سلامة الأغذية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، مركز مؤتمرات الامم المتحدة، بانكوك، تايلاند، 2004، متوفر على الرابط التالي:

اطلع عليه يوم: 2025/12/29، على الساعة 03:00 <https://www.fao.org/4/j3255a/j3255a00.htm?utm>

³⁹ المادة 2 الفقرة 01 من القانون رقم 21-15 المؤرخ في 28 ديسمبر 2021 المتعلق بمكافحة المضاربة غير المشروعة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 99، الصادرة في 29 ديسمبر 2021.

⁴⁰ هاشمي رشيدة، سمحي سمية، الجهود التشريعية لتحقيق الامن الغذائي " دراسة في ظل القانون 21-15 المتعلق بالمضاربة غير المشروعة، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة عمار ثليجي، الاغواط، الجزائر، المجلد 09، العدد 02، 2025 ص 652.

⁴¹ حسين ربيعي، المرجع السابق، ص 270.

⁴² المادة 04 و 05 و 07 و 10 من الامر 03 - 03 المتعلق بالمنافسة المؤرخ في 19 جويلية 2003، المرجع السابق.

⁴³ حسين ربيعي، المرجع السابق، ص ص 269، 270.

⁴⁴ المادة 03 و 04 و 05 و 06 من القانون 09 - 03 متعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، المعدل والمتمم بالقانون 18 - 09 المؤرخ في 10 جوان 2018.

⁴⁵ المادة 02 و 03 من المرسوم التنفيذي رقم 05 - 67 المؤرخ في 30 يناير 2005 المتضمن انشاء اللجنة الوطنية للمدونة الغذائية وتحديد مهامها وتنظيمها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 10، الصادرة في 6 فبراير 2005.

⁴⁶ مادة 03 و 09 من المرسوم التنفيذي رقم 05 - 67 المؤرخ في 30 يناير 2005 المتضمن انشاء اللجنة الوطنية للمدونة الغذائية وتحديد مهامها وتنظيمها.

⁴⁷ الموقع الرسمي لوزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري، متاح على الرابط التالي: <https://madr.gov.dz>

اطلع عليه يوم: 2025/12/31، على الساعة 18:30

⁴⁸ الموقع نفسه.

⁴⁹ تنصيب المجلس العلمي الوطني للأمن الغذائي، المؤتمر الوطني حول عصرة الفلاحة، مقال متوفر على الرابط التالي: اطلع عليه يوم: 2025/12/27، على الساعة: 02:30.

<https://www.aps.dz/economie/agriculture-et-peche/mh93qsc2> -